

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٧

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم ٤ بمساحة ٥٨,٥ فدان
بمدينة المنصورة الجديدة المخصصة لشركة المعادى للتنمية والتعمير
(٨٠% عمرانى متكامل - ٢٠% أنشطة مختلطة)

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد الصادر برقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠ لشركة المعادى للتنمية والتعمير الصادر من السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية والمتضمن إرساء المزايدة بالمظاريف المغلقة لبيع قطعة الأرض مسلسل (٤) قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٨,٥ فدان لإقامة نشاط عمراني متكامل بمدينة المنصورة الجديدة ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٨ لقطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٢٢٤٥٧٤٨ م^٢ من محاور الطرق بالمرحلة الثالثة بمدينة المنصورة الجديدة بغرض إقامة مشروع عمراني متكامل المخصصة لصالح شركة المعادى للتنمية والتعمير ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة المعادى للتنمية والتعمير الوارد برقم (٤١٩٥٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢ لاعتماد المخطط العام للمشروع عاليه تمهيدا لاستصدار القرار الوزاري والمرفق به المستندات الخاصة بالمشروع ومنها لوحة للمخطط العام وتقويض المراجعة الفنية ومحضر الاستلام ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة المنصورة الجديدة الوارد برقم (٤٢١٠١٠) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٩ والمرفق به المستندات الخاصة بالمشروع وكذا كارت الوصف والموقف كاملاً وكراسة الشروط والمواصفات والموضحة بها الاشتراطات البنائية الخاصة بقطعة الأرض (٨٠% عمراني متكامل - ٢٠% أنشطة مختلطة) ؛

وعلى كتاب شركة المعادى للتنمية والتعمير الوارد برقم (٤١٣٢٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٦ والمرفق به تعهد الخدمات - نموذج تقويض التوقيع على الاشتراطات البنائية - نموذج تقويض المراجعة الفنية ؛

وعلى البرنامج الزمني المعتمد المقدم من الشركة والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٦ للمشروع عاليه ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون الإدارية والمالية بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٢ بما يفيد بسداد قيمة المصاريف الإدارية نظير المراجعة الفنية للمخطط العام وذلك لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري لاستصدار القرار الوزاري ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٧ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة المعادى للتنمية والتعمير لقطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٨,٥ فدان بمدينة المنصورة الجديدة بغرض إقامة (مشروع عمرانى متكامل) ؛
وعلى كتاب شركة المعادى للتنمية والتعمير الوارد برقم (٤٣٧٤١) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٢ مرفقاً به عدد (٧ لوحات نهائية) للمشروع عاليه تمهيداً لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى ؛
وعلى كتاب جهاز مدينة المنصورة الجديدة الوارد برقم (٤٥٨١٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣ مرفق به عدد (٧ لوحات) للمشروع عاليه بعد التوقيع والمرفق به الموقف العقارى والمالى والتنفيذى ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة المنصورة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة المعادى للتنمية والتعمير باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٨,٥ فدان بما يعادل ٢٢٤٥٧٤٨ م^٢ بمدينة المنصورة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل (٨٠% عمرانى متكامل - ٢٠% أنشطة مختلطة) ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وكراسة شروط المزايدة ؛
وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٨ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف .

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٨,٥ فدان بما يعادل ٢٢٤٥٧٤٨م^٢ (فقط مائتان وخمسة وأربعون ألفاً وسبعمائة وثمانية وأربعون متراً مربعاً لا غير) بمدينة المنصورة الجديدة المخصصة لشركة المعادى للتنمية والتعمير لإقامة مشروع عمراني متكامل (٨٠% عمراني متكامل - ٢٠% أنشطة مختلطة) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٧/١/٢٠٢٠ ، وكراسة شروط المزايدة والتي تعتبر جميعها مكملية لهذا القرار .

مادة ٢- تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣- تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالجزء العمراني لخدمة قاطني المشروع ، وفي حالة التخلي من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ؛

مادة ٤- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشروط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ؛

مادة ٦- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، على ألا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

مادة ٧- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراسة شروط المزايدة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

لشركة المعادى للتنمية والتعمير باعتماد تخطيط
وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٨,٥ فدان
بما يعادل ٢٢٤٥٧٤٨م^٢ لإقامة مشروع عمراني متكامل
(٨٠% عمراني متكامل - ٢٠% أنشطة مختلطة)
بمدينة المنصورة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٢٤٥٧٤٨م^٢ أي مسا يعادل
٥٨,٥ فدان .

مكونات المشروع :

أولاً - على مستوى منطقة النشاط العمراني المتكامل بمساحة ٢١٩٦٥٩٨,٤م^٢ بما يعادل
٤٦,٨ فدان وتمثل نسبة (٨٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع وكالتالي :

١- الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات) ٢٨٩١٩٤م^٢ بما يعادل ٢١,٢٣ فدان
وتمثل نسبة (٤٥,٣٦%) من إجمالي مساحة منطقة العمراني المتكامل وتمثل نسبة
(٣٦,٢٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢١٧٢٣٠,٢٣م^٢ أي ما يعادل ٤,١١
فدان وتمثل نسبة (٨,٧٦%) من إجمالي مساحة منطقة العمراني المتكامل وتمثل نسبة
(٧,٠٣%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأراضي المخصصة للمساحات الخضراء وممرات المشاة بمساحة
٢٢٣٦٧٨,٣٨م^٢ أي ما يعادل ٥٦٣ فدان وتمثل نسبة (١٢,٠٥%) من إجمالي مساحة
منطقة العمراني المتكامل وتمثل نسبة (٩,٦٣%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٤٠٩٤٢,٤٩م^٢ أي ما يعادل
٩,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٨٣%) من إجمالي مساحة منطقة العمراني المتكامل
وتمثل نسبة (١٦,٦٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٢٥٥٥٣,٣م^٢ بما يعادل
٦,٠٨ فدان وتمثل نسبة (١٣%) من إجمالي مساحة منطقة العمراني المتكامل وتمثل
نسبة (١٠,٣٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة لإسكان (العمارات) :

تبلغ الأراضي المخصصة لنماذج العمارات ١٩١٩٤م بما يعادل ٢١,٢٣ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٣٦%) من إجمالي مساحة منطقة العمراني المتكامل وتمثل نسبة (٣٦,٢٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الرمز	الرمز المخصص للمساحة	مساحة الأرض المخصصة للمساحة	إجمالي عدد الوحدات والرمز	إجمالي مساحة الوحدات والرمز	إجمالي المساحة
A		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	١٠٤	٢٤	٢٣٧٦
AA		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٧٦	٣٠	٥٧٢٨
AA		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٧٦	٣٠	٥٧٢٨
AAA		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٧٦	٣٦	١٥٨٠
AAA		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٧٦	٣٦	١٥٨٠
B1		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٥٦٤	٢٠	١٧٨٢
B2		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٥٢٠	٢٠	٥٢٠
B2		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٥٢٠	٢٠	٥٢٠
B3		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٤٢٧	١٥	٣٤٧
B4		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٤٣٩	١٥	٤٣٩
C1		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٦٨٧	٣٠	٤١٢٢
C2		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٨٠٠	٣٥	٨٠٠
C2		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٨٠٠	٣٥	٨٠٠
C3		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٧٥٦	٣٠	٣٧٨٠
C4		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٨٣٠	٣٥	٨٣٠
D1		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣٦٠	١٠	٣١٢٠
D2		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٤٣٦	١٥	٤٣٦
D3		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣٣٠	١٥	٢٠٢٨
D3		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣٣٠	١٥	٢٠٢٨
D4		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣١٢	١٠	٩٣٦
D4		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣١٢	١٠	٩٣٦
D5		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣٧٤	١٠	٣٧٤
D6		مساحة الأرض المخصصة للمساحة	٣٤٣	١٥	٣٤٣
إجمالي					٤٤٥٩٧

الاشتراطات البنائية لأراضى الإسكان (عمارات) :**أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالى مساحة الأرض :****المساحة المخصصة للإسكان :****١- النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات على (٥٠%) من المساحة المخصصة لقطعة الأرض العمارة .

٢- المسافات بين العمارات :

المسافة بين نماذج العمارات (أرضى + ٥ أدوار) لا تقل عن ١٠ أمتار فى حالة وجود فتحات من الجانبين .

المسافة بين نماذج العمارات (أرضى + ٤ أدوار) لا تقل عن ٨ أمتار فى حالة وجود فتحات من الجانبين .

وفى جميع حالات وجود جانب مصمت وجانب مفتوح تصل إلى ٨ أمتار .

وفى حالة عدم وجود فتحات جانبية يمكن أن تقل إلى ٦ أمتار .

٣- الارتفاع :

يسمح بعمل ارتفاعات للعمارات السكنية حتى (٦ أدوار) من نهاية الطريق الشمالى وحتى مسافة ١٥٠ جنوبًا وبعرض المشروع وما دون ذلك يسمح بعمل ارتفاعات للمباني السكنية متدرجة حتى ارتفاع أرضى + دور .

٤- البدروم :

يستغل كجراج لانتظار السيارات والأنشطة المصرح بها بدون مسئولية الجهاز

عن توصيل المرافق لدور البدروم .

٥- الكثافة السكانية :

على مستوى المشروع ١٥٠ فردًا / فدان وتشمل الوحدات السكنية الموجودة

بمناطق الخدمات (المختلطة وخدمات العمرانى) وكذا الغرف الفندقية ، ن وجدت .

٦- أماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (موقف سيارة - لكل وحدة سكنية) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وكالتالى :

أماكن انتظار	توصيف	المساحة المعادلة = $\frac{\text{المساحة}}{٢٥}$	العدد
البدرومات	أسفل العمارات	$\frac{٤٥٣٢٢}{٢٥}$	١٨١٢ سيارة
إجمالى			١٨١٢ سيارة

ثانياً - منطقة الاستخدامات المختلطة :

الأراضى المخصصة للأنشطة المختلطة بمساحة ٢٤٩١٤٩,٦ م^٢ بما يعادل ١١,٧ فدان وتمثل نسبة (٢٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع :

تبلغ مساحة منطقة الاستخدامات المختلطة بنسبة (٢٠%) من إجمالى مساحة الأرض بأنشطة (ترفيهى إدارى وسياحى وتجارى وتعليمى إلخ) .
النسبة البنائية (٣٠%) من المساحة المخصصة للنشاط .

الارتفاع (أرضى + ٣ أدوار) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المحددة من هيئة عمليات القوات المسلحة .

ردود عام لقطعة أرض المشروع : يتم ترك ١٠ م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموقع المطلة على الطريق المحيط أو حدود الجار .

منطقة الاستخدامات المختلطة محمل عليها طرق خارجية :

الاشتراطات البنائية			إجمالى المساحة بالمتر المربع	إجمالى المساحة بالفدان	الاستعمال
مسافات الارتداد	الارتفاع	النسبة البنائية			
٦ م من جميع الجهات	بدروم + أرضى + ٣ أدوار (أرضى + أول تجارى إدارى الدور الثانى والثالث سكنى)	%٣٠	٤٢٦٤٨,٤	١٠,١	منطقة (و) سكنى إدارى تجارى
٦ م من جميع الجهات	بدروم + أرضى + ٣ أدوار	%٣٠	٥٠١,٢	١,٦	منطقة (هـ) تجارى ترفيهى
			٤٩١٤٩,٦	١١,٧	إجمالى المسطح

أماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن الانتظار سيارات بالنسبة بواقع (موقف سيارة - لكل وحدة سكنية) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وكالتالى :

بالنسبة لجزء الاستخدامات المختلطة (سكنى)

العدد	المساحة المعادلة = ٢٥	توصيف	أماكن انتظار
٢٥٥ سيارة	$\frac{6397,26}{25}$	أسفل المبنى	البدرومات
٢٥٥ سيارة		إجمالى	

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات المعمول بها بالهيئة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

البدروم يستغل كجراج لانتظار السيارات والأنشطة المصرح بها بدون مسئولية الجهاز عن توصيل المرافق لدور البدروم .

مفوض عن شركة المعادى للتنمية والتعمير

م/ اسحر محمد سعيد

الاشتراطات العامة

- ١- يسمح بعمل ارتفاعات للعمارات السكنية حتى (٦ أدوار) من نهاية الطريق الشمالى وحتى مسافة ١٥٠ جنوباً ويعرض المشروع وما دون ذلك يسمح بعمل ارتفاعات للمباني السكنية متدرجة حتى ارتفاع أرضى + دور وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من هيئة عمليات القوات المسلحة باستثناء ارتفاعات مناطق خدمات العمرانى المتكامل المقدرة بنسبة (٨% - ١٢%) فتطبق الارتفاعات المعمول بها لمناطق الخدمات طبقاً للمعمول به بالهيئة بالمشروعات الاستثمارية أينما كان مكانها بالمشروع .
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة بالمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .
- ٥- يسمح بتطبيق قاعدة الحجم على كامل المشروع سواء للجزء العمرانى المتكامل أو لجزء الاستخدامات المختلطة بشرط سداد العلاوة المقررة لتطبيق قاعدة الحجم طبقاً لقرار مجلس إدارة بجلسته رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقللة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على ٢٥% من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ، طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .

- ٧- تتولى شركة المعادى للتنمية والتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) وطبقاً للقواعد المعمول بها .

- ١٣- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .
- ١٤- يجب توفير مواقف انتظار سيارات للمناطق السكنية بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير موقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات المعمول بها بالهيئة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف أول	طرف ثانٍ
(إمضاء)	مفوض عن شركة المعادى للتنمية والتعمير
	م/ سحر محمد سعيد

[illegible]

